PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

32101 021974173

كتاب المواطن

كتاب المواطنة

تمر مصر اليوم بمرحلة حاسمة من مراحل تاريخها تبلور فيها الكفاح بين الشعب المصرى من ناحية والاستعمار وعملائه من ناحية أخرى ، وإزاء هذا الموقف صارت الحاجة ماسة لتبين جماهير الشعب الخطوط الصحيحة السليمة التى يجب أن تسير عليها فى معركتى الاستقلال والتحرير . ولقد جد من العوامل مايجعل الحاجة أمس إلى هذا الوضوح وهذه الاستنارة فلقد تمكنت الرجعية المصرية فى السنوات الأخيرة من تشويه حقيقة مسائلنا القومية فنزلت فى أيدى الشعب آراء تضليلية كثيرة أخفت معالم الحقيقة فى مشاكلنا السياسية الكبرى ولم تقتصر الرجعية على هذا ، بل امدت بالمال والمعونة المادية والأدبية بعض الصحف والجمعيات التى غايتها بث سموم هذا التضليل بقصد إخراج الشعب عن الطريق القويم فى كفاحه واتخذ هذا التضليل العامد دعوى الواقعية حينا وخطر الحرب العالمية أحيانا أخرى . لهذا رأى بعض المثقفين من

Mandur

الوطنيين أن يكونوا لجنة ثقافية تكون مهمتها أن تخرج إلى الشعب المصرى بصفة خاصة والشعوب الشرقية بصفة عامة سلسلة من الكتب الصغيرة المبسطة تصدر باسم « كتاب المواطن » تبحث أهم مشاكلنا القومية المتعددة التى تثير اهتمام الرأى العام اليوم بصفة خاصة ، لتوضيح حقيقة هذه المشاكل من وجهة النظر الديموقراطية الصحيحة ولما كان القائمون بهذا المشروع يؤمنون بأن القومية المصرية وحدة متكاملة لعناصرها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وأن هذه القومية المصرية يجب أن تعمل متعاونة مع الحركات القومية الأخرى ولا سيما فى الشرق الأوسط وافريقيا ، فسوف تشتمل هذه السلسلة من الكتب نواحى الحياة المصرية المختلفة كالتعليم المصرى والادب المصرى والحياة السياسية الداخلية فى مصر وتاريخها القومى واقتصادياتها كل ذلك إلى جانب الحركات القومية بين شعوب الشرق الاوسط وأفريقيا والمشاكل الدولية من وجهة النظر القومية والقائمون على هذا المشروع مدفوعون فى عملهم أولا بايمانهم المطلق بالحركة القومية المصرية والحركات القومية فى العالم وبأن كفاح القومية المصرية ضد الاستعمار

(Arab)
DT107
.M362
1950

186484

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY DUPL
32101 021974173

وأعوانه هو الطريق الوحيد السليم لتحقيق قضيتى الاستقلال والتحرير وكسبهما ، ثانياً بأن الديموقراطية سواء فى شكلها السياسى أو الاجتماعى أو الاقتصادى هى أسلم أنواع النظم لنمو الحركة القومية وللوصول بمجموع الشعب إلى حياة حرة كريمة .

لجنة الثقافة الشعبية

سيادة الأمة

قابل شعب وادى النيل حركة الجيش بالتأييد بل الحماسة لأنه رجا أن تسفر عن رد سيادته إليه بعد أن حرمه النظام الملكى الفاسد من تلك السيادة وبعد أن أصبحت عبارة « الأمة مصدر السلطات » ألفاظاً خاوية لا تحمل أية حقيقة . فكان الملك هو الذى يعين الوزارات وهو الذى يقيلها ويحل البرلمانات ويتحكم فى الأداة الحكومية كلها يمنح من يشاء ويحرم من يشاء ويجازى ويعادى بحسب هواه حتى أصبح العالم أجمع يتحدث عن وجود حزب فى مصر يسمى « حزب السراى » . وكان الانجليز بنوع خاص يرون أن مصر لا يقوم فيها غير حزبين لا ثالث لهما وهما الوفد « وحزب السراى » وذلك قبل أن يضطر الوفد فى حكمه الأخير إلى معاهدة الملك . وكان المفهوم أن يؤدى طرد الملك من مصر الى أن تعود السيادة الى الأمة بعد أن زال مغتصبها وأن يصبح رضا الأمة وثقتها الوسيلة الوحيدة لتولى الحكم فى البلاد وتوجيه مصيرها .

ولكن هذا الحلم الجميل لم يتحقق حتى اليوم وذلك لأن

الدستور والقوانين هما وعاء سيادة الأمة وكان من الواجب أن تبدأ حركة التطهير بتناول ذلك الدستور وتلك القوانين .

ولكن الحركة وقفت حتى اليوم عند الأشخاص فهى قد عزلت شخص الملك ولكنها لم تعزل النظام الملكى وهى تركز جهدها اليوم فى تطهير أجهزة الدولة من بعض الأشخاص، ولكنها لم تطهر تلك الأجهزة من القيود والثغرات المخيفة القائمة فى الدستور وفى القوانين والنظم المتراكمة من العهد المنقرض والتى ربما كان الأفراد موضوع النقمة اليوم هم أيضاً من ضحاياها .

ولا بد لكى تتحقق آمال الشعب من تلك الحركة المباركة أن يروا الثورة تصلح النظم لا الأفراد فحسب . ونحن فى بلاد أصابها الاستعمار والاستبداد خلال سنين طويلة بأمراض عميقة لم تستقم معها أخلاق ولا تقاليد يمكن الاعتماد عليها فى تلافى العيوب والثغرات الموجودة فى النظم كما ينظمها الدستور والقوانين . ولذلك لابد لنا من الاعتماد أولا وقبل كل شىء على الدستور والقوانين وإحكام صياغتها حتى يتكون فى ظلها المواطن الصالح .

والبون شاسع بيننا وبين البلاد ذات التقاليد السياسية والأخلاقية المتينة التى تكونت على مدى السنين والتجارب . فنى

مثل تلك البلاد لا يعلقون أهمية كبرى على نصوص الدستور والقوانين المكتوبة لأن التقاليد والأخلاق عندهم هى دستورهم الأعلى الراسخ المتين .

وفى فجـــر التاريخ عند ما أخذ الإغريق يضعون أسس الحكم الديموقراطى بلغ بهم الحرص على تأكيد معنى سيادة الأمة وكونها مصدر السلطات حداً جعلهم لا يقبلون مبدأ التمثيل النيابى بل يعطون حق حضور الجمعية العمومية للشعب — أى البرلمان — لجميع المواطنين على السواء بدلا من أن يمثلهم نواب كما هو الحال اليوم . وقد استطاعوا تحقيق هذا المبدأ لأن كل مدينة كبيرة من مدنهم كانت تعتبر دولة مستقلة بجمعيتها الشعبية العامة ونظم حكمها . ولما كانوا قوماً عمليين دقيقى الفهم للحقائق فقد خشوا أن تكون المساواة بين المواطنين فى حضور الجمعية العامة حقاً نظرياً لا يتمتعون به فعلا وذلك بحكم أن فقرائهم قد تضطرهم ضرورات كسب قوتهم إلى الانصراف إلى عملهم بدلا من حضور جلسات الجمعية التى توضع فيها القوانين المنظمة لأدوات الحكم . وقد رأوا أن تلتزم الدولة بدفع تعويض لكل مواطن فقـــير عن كل جلسة يحضرها وبذلك تضمن حضورهم وتمكنهم عملياً من استخدام حقهم فى المساهمة فى إدارة وطنهم .

ومن البديهى أن مثل هذا النظام لم يعد لسوء الحظ ممكناً فى البلاد الحديثة حيث يبلغ عدد المواطنين الملايين ولا يمكن بالبداهة إعطاءهم جميعاً حق الحضور فى الجمعيات الشعبية العامة أى البرلمانات . ولكن لا أقل من أن يتمكنوا عن طريق التمثيل النيابى من استخدام حقهم فى توجيه سياسة وطنهم بواسطة برلمانهم المنتخب انتخاباً حراً .

نعم إن النظام النيابى منذ أنشىء فى مصر سنة ١٩٢٤ حتى اليوم لم يؤت ثمرته المرجوة . ولكن هذا الفشل لا يرجع إلى فساد ذلك النظام فى ذاته وإنما يرجع إلى وجود السيطرة الاستعمارية من جهة والاستبداد الملكى من جهة أخرى . فهذان العاملان قد كان لهما أثر بعيد فى وجود العيوب والثغرات القائمة فى دستور سنة ١٩٢٣ وفى القوانين التى تراكمت بعد صدوره ووسعت من تلك العيوب والثغرات . وجاء التطبيق العملى لنصوص الدستور والقوانين فزاد الطين بله وأفسد الصالح من كل تلك النصوص بينما بالغ فى أذى المعيب الفاسد منها .

وإنه وإن يكن الاستعمار لا يزال جاثماً على صدر الوطن ولا يزال وجوده قيداً ثقيلا على سيادة الأمة وحريتها فى أن تختار ما تريد من نظم وأن تطلق ما تصبو اليه من حريات إلا

أن وطأة هـذا الاستعمار قد أصبحت غير مباشرة وبخاصة فى حياتنا الداخلية . كما أن زوال آخر ملك مستبد قد حرر الأمة من قيد ثقيل وأصبح من الممكن اليوم أن تقوم تلك الأمة بحركة تطهير واسعة فى نظمها .

ذلك أنه من الثابت أن هـذه النظم إذا ظلت سائدة فسوف تفسد أشخاصاً آخرين . وهكذا نظل ندور فى حلقة مفرغة . والذى يجب أن يؤمن به كافة المواطنين هو أن الفساد قد كان فى النظم بقدر ما كان فى الأشخاص بل ربما تقضى العدالة المطلقة بأن لا يتحمل الأشخاص من ذلك الفساد إلا القدر الذى أضافوه إلى الفساد الناتج عن النظم ذاتها .

لقد بنى دستور سنة ١٩٢٣ عـلى أساس أن الأمة مصدر السلطات ومع ذلك نص ذلك الدستور نفسه على مسائل حرم الأمة من حق تعديلها أو اختيار غيرها . وهى مسائل كبرى إذا خرجت من نطاق سلطة الأمة أصبحت هذه السلطة لفظاً خاويا ومن بينها عدم جواز تعديل ذلك الدستور فيما يختص بشكل الحكم فى مصر أى أنه ملكية دستورية كما نص على عدم جواز تغيير نظام وراثة الملك .

إن الدستور ليس إلا مصدراً لسيادة الأمة ولا يجوز أن يحد

من تلك السيادة بل يجب أن يكون خاضعاً لها . وما هو فى جوهره إلا عقد ضمنى بين جميع المواطنين وهو لا يستمد قوته إلا من موافقة الأمة العامة أو على الأقل موافقة أغلبيتها . فاذا اتفقت الامة على نظام وأرادته يجب أن ينفذ هذا الاتفاق وذلك الرضا وأن لا يقوم فى سبيل ذلك أى عائق .

إن مبدأ سيادة الامة لا يجوز أن يظل حبراً على ورق . وفى بلد سياسى ناشىء كمصر لابد من أن يستند هذا المبدأ إلى نصوص صريحة دقيقة بحيث يصبح حقيقة واقعة يؤخذ بها الجميع إلى أن تنشأ فى بلادنا تقاليد وأخلاق سياسية سليمة . ولذلك لا مفر من وجوب الاسراع فى مراجعة كافة القوانين العامة لتخليصها من كل القيود الواردة على سيادة الأمة بل وتنفيذ تلك السيادة تنفيذاً عملياً .

الارستقراطية والديموقراطية

قلنا أن الأغريق مخترعى الديموقراطية قد بلغ حرصهم على تمكين جميع المواطنين من استعمال حقوقهم السياسية حد تعويض دهمائهم عما يفقدونه من رزقهم لترك عملهم وحضور جلسات الجمعية الشعبية العامة أى البرلمان وبالرغم من تتابع القرون وتطور النظم فان هذه النظرة الإنسانية الواسعة هى التى لا تزال محك الديموقراطية الصحيحة كما لا تزال أنجح وسيلة لاستقرار حياة الهيئة الاجتماعية وسعادة أفرادها ، ولذلك يجب أن يظل وعاء سيادة الأمة أوسع ما يكون نطاقاً بحيث يتمتع بالحقوق السياسية الكاملة كل مواطن شريف غنياً كان أو فقيراً عالماً أو جاهلا فلا يجوز أن يحرم أحد من حق المساهمة فى تقرير مصيره وإلا نزلنا به إلى مستوى الجماد أو الآلة التى تستغل وهذا وضع لا يقبله البشر إلا مرغمين وما إذ تسنح لهم الفرصة حتى يحطموه فتضطرب الحياة العامة و تفسد الفلاقل انسجامها وقدرتها على التقدم والانتاج .

والفقير من حقه على الدولة أن ترعاه والجاهل من حقه أن يتعلم والدولة ملزمة بأن تعوضهم عن خطئها وتقصيرها فى تركهم فقراء أوجاهلين فكيف يجوز القول بأن تحرمهم من حقوقهم السياسية أيضا وبذلك ترتكب فى حقهم خطأ جديداً يوجب مساءلتها عنه وبخاصة إذا فهمنا الفقر على أنه اضطرار الفرد إلى العمل اليومى لكسب قوته وإذا فهمنا الجهل على أنه عدم الإلمام بالقراءة والكتابة فضرورة العمل ليست مظهر الفقر ومن المعلوم أن العمل هو المصدر الأول إن لم يكن الوحيد للإنتاج . كما أن الجهل لا يأتى من عدم الإلمام بالقراءة والكتابة والأمية إنما هى آفة العقل وكم ممن نسميهم أميين يجيدون فهم الناس والأشياء وصحة تقدير الأمور على نحو خيرمما يستطيع من يقرأون ويكتبون بحكم ممارسة أولئك الأميين للحياة ومخالطتهم لمختلف الأوساط . وهناك قدر كبير أساسى من العقل مشترك بين البشر . وإذا كان التعليم النظرى يزيدمن قوة هذا القدر فان الحرمان من ذلك التعليم لا يعنى عدم وجوده .

ولقد منيت مصر منذ فجر نهضتها - أى منذ عام ١٩١٩ على الأقل بنفر من أبنائها كانوا يسيئون دائما الظن بصغار

مواطنيهم وكانوا يسمونهم أحياناً بذوى الجلاليب الزرقاء وأحياناً بالرعاع وأحياناً بالدهماء وذلك لاشيء إلا أن هذا النفر كان يملأه الغرور وكان يظن أن مواهبه لا مثيل لها وأن الشعب إذا كان لا يوليهم ثقته فليس ذلك لعيب فيهم هم وإنما لعيب فيه هو أى لبلاهة وغباء وعجز عن تقدير قيم ذلك النفر الممتاز وكان هذا مصدر بلاء للحياة السياسية الديموقراطية فى مصر وذلك لأن هذا النفر الطموح المغرور عند ما عجز عن أن يتحكم فى مصير الوطن وتحقيق أهوائه عن طريق ثقة الشعب أخذ يلتمس السبيل أما عن طريق المستعمرين الذين يملكون القوة المادية وأما عن طريق السراى التى لم تكن أحسن ظناً منهم بسلامة الفطرة الشعبية . وكان يسرها أن تتخذ هذا النفر الطامح المغرور سوط عذاب للتنكيل بالشعب وزعمائه ولكننا وقد تخلصنا من طغيان السراى وأوشكنا أن نتخلص من نفوذ الإستعمار يجب أن نحرص الحرص كله على توسيع نطاق الرقعة الشعبية وأن نرغم جميع رجال السياسة على أن لا يلتمسوا سلطانا إلا عن طريق مصدر ذلك السلطان وهو الشعب وحده .

وإما القول بأن ما يسمونهم « صفوة الأمة » و « الأخيار » أو « المثقفين » أو « الفنيين » هم وحدهم الذين لهم الحق فى توجيه

سفينة الدولة والسيطرة على قيادتها فتلك هى النزعة الارستقراطية البغيضة التى لم تتمخض فى تاريخ الإنسانية إلا عن نظم «الأوليجاركية» أى نظم حكومات الأقليات وقد باءت كلها بالفشل سواء استندت هذه الأقلية إلى نبالة الدم أو سيطرة المال أو سيطرة العقل نفسه، وذلك لأنها لم تقم إلا على الأثرة وحب النفس والرغبة الآثمة فى إحتكار خيرات الوطن واستعباد طائفة قليلة لجماهير الشعب. وإن منح الحقوق السياسية لكافة المواطنين وسيلة فعالة لرفع مستواهم المادى والثقافى بينما حرمانهم من تلك الحقوق يتركهم عبئا ثقيلا على الدولة يعوق تقدمها وتحقيق الانسجام والتقارب بين طبقاتها الاجتماعية المختلفة بما فى ذلك من قلقلة لأسس الحياة العامة.

ولقد نكبت مصر بعدد كبير من حكومات الأقليات ولم تجن من تلك الحكومات غير الوبال، ولو لم يكن من أذاها غير وقوف جماهير الشعب منها موقف الحذر المتوجس وما يستتبع ذلك من ركود فى النهوض والانتاج لكفى ذلك لإدانتها، فما بالنا وقد كانت جماهير الشعب تنفق أكبر جهودها فى محاربتها وتحطيم كافة مشروعاتها، ولو كان من بينها ما لا يخلو من نفع وذلك لأن قيام تلك الحكومات بغير رضا الجماهير كان فى ذاته داعياً لكرهها وعدم الاطمئنان إلى نياتها.

وليست العبرة فى نجاح الحكومات بتوفر الكفايات لأعضائها وذلك لأن أى كفاية مهما كانت فذة لاتستطيع أن تنتج شيئا فى بيئة معارضة ساخطة ، وكفاءة أقل امتيازا قد تأتى بالمعجزات إذا أحاطتها بيئة محبة مطمئنة واثقة متعاونة ، ومجموع الأمة هو الذى يلتج العبقريات الفردية لأن الأمة هى التى تعمل وتنفذ وليست للخطط والمشاريع أية قيمة عملية إذا لم تلق إستجابة حماسية من جماهير الشعب ، والشعب لن يمنح هذا التأييد وتلك الاستجابة إلا إذا أحس بأنه مساهم فى تلك المشروعات عن طريق اشتراكه فى توجيه سياسة الدولة العامة بمزاولته لحقوقه السياسية ، وأية حركة إصلاحية منعزلة عن الشعب لا يمكن أن تؤتى ثمارها كاملة ولا أن يضمن لها البقاء .

الحريات العامة

وإذا سلمنا بأنه من الواجب أن تصبح الأمة حقيقة مصدر السلطات فانه يتحتم أن نمنحها الوسائل التى تستطيع بها تحقيق تلك السيادة ، حتى لا تعود فتجد نفسها فى حاجة إلى القوة المادية وإلى العنف ، لرد الاعتداء على سيادتها أو استردادها إذا اغتصبت منها .

والديموقراطية لا تعرف وسيلة لتحقيق سيادة الأمة غير إطلاق حرياتها ، بحيث يستطيع كل مواطن أو كل جماعة من المواطنين أن يبدو آراءهم ، وأن يدلوا إليها فى حرية عن طريق الاجتماع والخطابه والنشر والتظاهر السلمى ، والحق فى الامتناع عن العمل حتى لا يصبح الاكراه على الاستمرار فيه نوعاً من السخرة البغيضة التى تخلص منها الجنس البشرى كآخر أثر من نظام الرق القديم .

وهناك ظاهرة لا تغيب على أحد وهى أن القوانين قد تطورت باستمرار نحو تقييد الحريات حيث رأينا كافة العهود

تضيف قيوداً جديدة إلى القيود السابقة ، وقلما رأينا حكومة تلغى شيئاً من تلك القيود حتى ولو كان فرضها قد استجوبته ملابسات عابرة انقضت ، وكان يجب أن تنقضى معها تلك القيود ولسوء الحظ كانت الحكومات المختلفة تجد فى الدستور نفسه سنداً واهياً تستند إليه فى سن تلك القوانين الرجعية . فاذا وجدت حكومة نصاً فى الدستور يكفل للمواطنين حرية الاجتماع مضافا إليها عبارة « فى حدود القانون » لم تفسر هذا القيد بالروح الديموقراطية السمحة بل اتخذت منه سنداً لتقييد حق الاجتماع بقيود تعتبر بمثابة إعدام لهذا الحق من أساسه . وكذلك الأمر فى النص الدستورى الذى يحرم انذار الصحف أو تعطيلها إدارياً ، فقد استغلت إحدى الحكومات السابقة القيد الوارد على هذا الحظر والقائل باباحته فى حالة لزوم ذلك لحماية النظام الاجتماعى لكى تنكل بالصحف عن الطريق الادارى ، فلم تنذرها ، أو تعطلها لحسب ، بل ألغتها إلغاء تاماً ، ومحتها من الوجود ، تحت شعار حماية الدولة من الشيوعية ، مع أن الأمة كلها تعرف أن ذنب كل تلك الصحف كان عندئذ معارضتها القوية فى إبرام معاهدة صدقى ـ بيفن .

وكذلك الأمر فى كافة الحريات الأخرى فان دستور سنة ١٩٢٣ ترك باب العصف بها مفتوحا عن طريق القيد الذى أخضعها له ، وهو

عبارة « فى حـــدود القانون » . وهو قيد يجب أن نظهر منه الدستور الديموقراطى الذى تتطلع إليه البلاد بحيث لا يكون هناك قيد على الحريات العامة إلا ما توجبه طبيعة تلك الحريات وضرورة تمتع الجميع بها دون اعتداء من أحد على حرية الغير . فالشىء الوحيد الذى يجب أن يحظر فى مجال الحريات هو استخدام العنف لاملاء رأى أو الاعتداء على حريات المواطنين الآخرين .

وإذا كان هناك رأى يقول بوجوب الحد من حريات الأفراد التوفيق بينها وبين سيـــادة الدولة ، فمن الواجب أن تفهم تلك السيادة على أنها توكيل من الأمة للدولة لكى تعمل على تحقيق حريات المواطنين وكفالة حقوقهم عن طريق القانون بدلا من طريق القوة الذى كان يسود فى عصـــور الهمجية قبل أن ينشأ نظام الدولة . وعلى هذا النحو يكون التوفيق بين الحريات العامة وبين سلطة الدولة محصوراً فى عدم السماح باستخدام العنف فى مجال الحريات ، والمقصود بالعنف هو طبعاً أعمال الاعتـداء الايجابى بحيث لا يمكن أن ينطوى تحت العنف حق الفرد فى الامتناع عن العمل مثلا إذا كان لا يتقاضى عنه الأجر الممكن العادل ، أو كان يزاوله فى ظروف تأباها كرامـة البشر . فان مثـل هذه المقاومة السلبية يجب أن تعتبر مشروعـة ، وإلا اعتبر الاكراه على العمل

ـ كما قلنا ـ فرضاً لنوع من السخرة البغيضة .

لقد قلنا إن الحركة التى قام بها الجيش هى فرصة ذهبية قلما يتاح مثلها لتطهير بلادنا من هذه النظم الفاسدة . وكما فعلنا فى تطهير الأشخاص ، يجب أن تنهض بتطهير تلك النظم ، وذلك بغربلة الدستور ، وغربله كل تلك القوانين المقيدة للحريات ، والتخلص منها نهائياً ، بحيث لا يصبح هناك على الحريات العامة أى قيد غير قيد حظر العنف خدمة لحريات ذاتها ، بحيث يستطيع جميع المواطنين التمتع بها دون اعتداء من مواطن على آخر ، أو من هيئة أو حزب على آخـــر . وليس من شك فى أن إطلاق الحريات سينفى عن الأمة كل حاجة إلى استخدام العنف لرفع ما تشاء من ظلم أو ما ترتع فيه من بؤس ، وبذلك تستقر النظم وتطمئن النفوس وتنشط قوى الامة ومواهبها للعمل فى سبيل الانتاج المثمر والرقى المادى والأدبى والأخلاقى . والحرية هى خير مدرسة للاخلاق بل وللنبوغ وللازدهـار . وهيهات أن ينهض شعب بليد ، شعب ذليل ، مستعبد . .

وإذا كانت قوانين العقوبات العادية لم تعد تكفى فى نظر المفكرين ورجال الاصلاح للقضاء عـــلى الجرائم مهما اشتدت العقوبات التى تفرضها تلك القوانين ، بحيث أصبح هؤلاء المفكرون

يدعون إلى محاربة الجريمة بالبحث عن أسبابها وبواعثها، ومعالجة تلك الاسباب فكيف يمكن الظن بأن فرض عقوبات على حريات المواطنين المشروعة يمكن أن تحملهم على التخلي عن حقهم فى التمتع بتلك الحريات ، وجميع المفكرين يقررون بحق مثلا أن الفكرة أشبه ما تكون بالمسمار الذى كلما ضربته فوق رأسه ازداد توغلا فى الخشب . ولذلك نرى الحركات التى تقاومها بعض الحكومات المستبدة برأيها لا تختفى بل تغوص تحت الارض لتعمل . والعمل فى الظلام لا شك أنه أكثر خطراً من العمل فى وضح النهار . وليس من شك فى أن الامة المصرية قد اختبرت هذه الحقيقة اختباراً مراً . فقد جاء وقت لم يكن مواطن يستطيع أن يفكر مجرد تفكير فى شىء من مفاسد النظام الملكى فى مصر ، ومفاسد الملك ، فضلا عن الجهر بها ، ومع ذلك انتشر السخط على هذا النظام ، وعلى ذلك الملك انتشاراً نحمد الله على نتيجته الرائعة .

وليس من شك فى أنه لو كان للمصريين حق انتقاد الملك وتصرفاته على نحو ما نشاهد فى انجلترا مثلا - حيث يقف الخطباء فى هايدبارك ، فضلا عن الصحف والبرلمان لكى يوجهوا ما يشاءون من لوم للملك وأسرته وتصرفاته العامة والخاصة ، ويطالبون بمؤاخذته على تلك التصرفات ، ولو كانت شخصية

بحته . نعم لو أن المواطنين المصريين كان لهم شيء من هذا الحق لثاب الملك السابق إلى رشده منذ حين ، ولما استطاع أن يستمر فى فساده وطغيانه وانحلاله إلى هذا النحو الفاضح .

إن هذه الحركة ، التى حررتنا من طغيان فاروق يجب أن تحررنا أيضاً من طغيان القوانين التى وضعت فى ظل فاروق وأبيه ، وفى ظل الانجليز من خلفهم ، وإلا ظل الوباء منتشراً فى البلاد ، وكما فسد الاشخاص الذين طهرنا البلاد من شرورهم سيفسد غيرهم فى ظل نظم العبودية القائمة ، وسنضطر عندئذ إلى مواصلة تطهير الاشخاص أى إلى القضاء على الأمة كلها .

إن خير وسيلة لحمل المواطنين على احترام القانون والنظام هى منح المواطنين حقوقهم وحرياتهم . فالرجل الحر لا يتمرد ، وإنما العبد هو الذى يتمرد . فعلينا أن نخلق من المواطنين رجالا أحراراً وعندئذ سنرى فى كل منهم جندياً من جنود النظام ، ومدافعاً عن القوانين التى يتمتع فى ظلها بحقوقه وحرياته . أما أن نطالب المواطنين باحترام قوانين رجعية ظالمة ، فهذا هو الوهم السخيف .

المواطن وسياسة وطنه

والمطالبة باطلاق حريات المواطنين تستند إلى حق ، بل إلى واجب مفروض على كل مواطن ، وهو الاشتغال بسياسة وطنه . وهذه فكرة يجب أن تستقر فى الأذهان ، وأن يحارب بكل قوة الاتجاه الذى يدعو إلى عكسها باسم عدم التحزب ومحاربة الحزبية والدعوة إلى الحزب الواحد .

إن المواطن الذى لا يهتم بسياسة وطنه ، ولا يبدى فيها رأياً ولا يتخذ وضعاً ، هو المواطن الفاسد بل الكائن الطفيلى الذى لا يحق له أن يتمتع بخيرات وطنه ، وشرف انتسابه له .

ولقد بليت مصر فى عهد الفساد الغابر بمن كانوا يسمون بالمستقلين ، وتلك كانت طائفة الإنتهازيين الجبناء الذين تعوزهم شجاعة تحمل الرأى ، والتضحية فى سبيله عند الضرورة ، فهم قوم لم يكونوا يحرصون على غير راحتهم ومصالحهم المادية ، وكانوا يحاولون أن يكونوا على صلة طيبة بكافة الأحزاب ، ثم بصلة أكثر طيبة بالسراى أى بالملك وحاشيته ، ليتخذوا من

ذلك وسيلة للوصول إلى المال ، أو الرتب والنياشين ، أو الوجاهة الاجتماعية ، وإنه لمن المحزن أن يحاول هذا النفر الظهور اليوم فى ميدان الحياة العامة وأن يزعموا أنهم خير من رجال الأحزاب ، محملين هؤلاء الرجال مسئولية الفساد الذى انتشر فى البلاد ، مع أن أولئك المستقلين قد كان معظمهم الاداة الطيعة بين يدى الملك الفاسد لتحقيق مطامعه وطغيانه ، ولم نسمع أحداً منهم يوما يستنكر شيئاً من ذلك الفساد ويشير إلى مصدره الأعلى . وهو الملك عندئذ .

وأنه لما يحزن أن ينجح هذا النفر فى خداعه ، وأن يصل إلى الإيهام بأنه من الخير محاربة الحزبية فى البلاد أى محاربة شجاعة الرأى ، والمناضلة دون هذا الرأى ، وتحمل الأذى فى سبيله ، بحيث رأينا عدة تشريعات تصدر لمحاربة كل من ينتمى إلى حزب من الأحزاب ، فالقانون الخاص بوكلاء الوزارة الدائمين يضع قيوداً تحرم رجال الأحزاب من تولى مثل هذه المناصب الهامة وذلك مع أننا نرى دولا عريقة فى الديموقراطية كأمريكا مثلا لاتختار وزراءها ووكلاء وزاراتها من رجال الأحزاب فحسب ، بل وتختار أيضاً رئيس الدولة ذاته ، مع ما يتمتع به هذا الرئيس من سلطات واسعة ، كما سمعنا عن اتجاهات أخرى ترمى إلى تحريم مناصب القضاء مثلا على ذوى الآراء السياسية أو الحزبية ،

وكذلك الأمر فى تضييق المجال تضيقاً مسرفاً على رجال البرلمان أى رجال الأحزاب فى العمل بالشركات ، وليس من شك فى أن الاستمرار فى هذا الاتجاه سيؤدى إلى تنحية جميع الرجال الاكفاء عن الاشتغال بالسياسة مادام الاشتغال بها سينتهى إلى مصادرة أرزاقهم ، وحرمانهم من شغل المناصب العامة الهامة ، والمساهمة فى تسيير اداة الحكم فى البلاد .

ولقد سرت فى مصر فى السنوات الاخيرة بدعة آثمة يجب أن نضع حداً لها ، وهى اتخاذ الآراء السياسية سبباً للتنكيل بالموظفين وقلقلة أداة الحكم فى البلاد ، وشل إنتاجها ، فكم من مرة تلغى استثناءات ، ويضطهد موظفون لالعيوب أخلاقية ، أو لإنعدام الكفاءة ، بل لمجرد إنتمائهم لآراء أو أحزاب سياسية معينة .

والموظف لا يجب أن يؤاخذ إلا بشىء واحد ، وهو عدم احترامه للقوانين ، أو صدوره عن الهوى فى تصرفاته ، ومع ذلك ، فقد لوحظ على نحو واضح أن الاستثناءات المفروضة لم تكن تمنح لوحدة الرأى السياسى ، أو الحزبى ، بقدر ما كانت تمنح لعلاقات قرابة أو مصاهرة أو مصالح مادية مشتركة بين أولئك المحظوظين ، وبين رجال الحكم ، بصرف النظر عن الوحدة الحزبية التى كثيراً ما كانت تتخطاها تلك الاستثناءات من حكومة حزب إلى أتباع حزب آخر معارض ، بينما كانت

تلاحظ اضطهادات داخل الحزب الواحد ، وكانت تصيب تلك الاضطهادات فى الغالب ذوى الكفايات الممتازة ، وهكذا يتضح أن هذا النوع من الفساد لم يكن مرجعه إلى الحزبية ، بقدر ما كان مرجعه ضعف الأخلاق العامة والخاصة .

ولذلك لا ينبغى أن تحمل الحزبية القائمة على وحدة الرأى والمبدأ أوزاراً هى بريئة منها .

إن محاربة الحزبية على هذا النحو ستنتهى إلى اقصاء جميع الأكفاء عن الاهتمام بمصير وطنهم ، وبذلك تصبح السياسة متصدرة على التافهين أو العاجزين أو المرتزقة ، وفى هذا أكبر إفساد للحياة العامة ، وكل ما يمكن أن يؤخذ به المواطن هو ألا يجعل للهوى الحزبى تأثيراً على تصرفاته عند ما يشغل المناصب التى تقتضى منه التسوية بين جميع المواطنين فى الحقوق والواجبات تنفيذاً لقوانين الدولة الملزمة له ، ولعامة المواطنين ، وبالرغم من الفساد العام الذى كان سائداً فى العهد الماضى ، فقد شهدنا بعض رجال الأحزاب يتولون أخطر المناصب المتطلبة للعدالة المطلقة والمساواة التامة بين المواطنين ، ويخلعون رداء الحزبية على أبواب تلك المناصب ، ويصبحون مثالا طيباً لنزاهة الحكم وبراءة القصد والأمانة فى أداء المهمة الخطيرة التى نيطت بهم ،

وجميع المصريون لايزالون يذكرون بالخير المغفور له عبدالعزيز باشا فهمى الذى ترك رئاسة حزب الأحرار الدستوريين لكى يتولى رئاسة محكمة النقض ، فسوى فى عدالته بين الجميع ، فأصدر أحكاماً خالدة ، وقرر مبادىء سليمة ، لا تزال نبراساً للقضاء .

كما أن جميع المصريين يحمدون لرئيس مجلس الدولة الحالى عدالته مع أن الأستاذ عبد الرازق السنهورى قد كان قبل تولية منصبه الخطير وزيراً فى الوزارة السعدية بل أحد أقطابها البارزين ولم يمنعه هذا عن أن يترك أيضاً رداء الحزبية على أبواب مجلس الدولة . فكيف إذن ، يمكن أن تحرم البلاد من أمثال هؤلاء الرجال لا لشىء إلا لأنهم قد اشتركوا يوماً فى توجيه سياسة وطنهم أو كافحوا فى سبيل الآراء التى يؤمنون بها فى تلك السياسة والعبرة كما قلنا بطبيعة الرجال ، ومتانة أخلاقهم ، واتساع عقلهم . وأمثال هؤلاء الرجال يعرفون واجبهم ويقدرون أنهم فى مثل هذه المناصب لا يعملون لحزب ولا لفكرة خاصة ، إنما يعملون للوطن كله ، ولخدمة جميع المواطنين ولذلك يتخلون عن حزبيتهم بمجرد شغلهم لتلك المناصب . وما دامت هناك قوانين تحمى الوطن والمواطنين من ضعفاء النفوس الذين قد يجنحون إلى استغلال نفوذهم الشعبى أو السياسى فى المصالح الخاصة ، فانه لا ينبغى اعتبار الاشتغال بالسياسة فى ذاتة جريمة أو موضع

مؤاخذة ينتج عنها محاربة أولئك المواطنين فى أرزاقهم ومواضع طموحهم المشروع وتطلعهم إلى خدمة البلاد فى شتى نواحى النشاط الحكومى ، والحر .

والدعوة إلى نظام الحزب الواحد ، أو محاربة تعدد الأحزاب لا تقل خطورة عن الدعوة إلى محاربة الحزبية والتحزب فى ذاته، وذلك لأن النظام الديموقراطى لا يقوم بطبيعته إلا على تعدد الأحزاب، حتى يكون بعضها رقيباً على بعض. وفى بلاد كانجلترا لا يسلمون بضرورة وجوب المعارضة فحسب ، بل ويجعلونها نظاماً رسمياً فى الدولة . وكما يقولون « حكومة جلالة الملك » يقولون « معارضة جلالة الملك » . وزعيم المعارضه عندهم يتقاضى مرتباً كمرتب رئيس الوزراء ، وله سكرتيرون ومعاونون ، وهيئات مكاتب تعمل تحت إشرافه ، وتعاونه على أداء مهمته الرسميه ، وهى المعارضه ، وتشديد الرقابة على الحكومه تسديد لخطاها ، ومعاونة لها على النهوض بأعباء الحكم وتحقيق الخير للوطن والمواطنين .

وإذا كان هناك من يشكون من عدم تفاوت برامج الأحزاب تفاوتاً يبرر تعددها ، فان الذنب فى ذلك ، ليس ذنب الأحزاب ولا ذنب المواطنين ، وإنما هو ذنب النظم والقوانين الفاسدة التى

ضيقت المجال أمام الأحزاب وأمام المواطنين . . ولكن كيف السبيل إلى إنشاء مثل هذه الأحزاب وتطاحنها فى المذاهب والآراء بحثاً وتوفيقاً بين الاتجاهات والمصالح ، والوسائل الكيدية ، تلصق بالمعارضين للحكومات فى المسائل المسموح بها قانوناً . فترى من يعارضون مثلا فى التحالف مع الغرب ويدعون إلى الحياد يتهمون بالشيوعية من أجل التنكيل بهم . وكلنا يذكر ماسماه المرحوم اسماعيل صدقى باشا حملة على الشيوعية والشيوعيين بينما كان قصده الحقيقى البطش بالمعارضين لمشروع معاهدته مع بيفن . وآثار تلك الحملة الظالمة لاصقة بالكثيرين من أحرار هذا الوطن ، وقادة الفكر فيه ، ولو أن أحداً فى العهد البائد اقترح إصلاحا زراعياً كالذى حققته الثورة الأخيرة . لألقى به من غياهب السجون متهماً بالشيوعية وبالدعوة لقلب نظام الحكم .

هذا هو السبب الحقيقى فى عدم تفاوت برامج الأحزاب تفاوتاً كبيراً . ومع ذلك ، فاننا على ثقة من أنه فى اليوم الذى تطلق فيه الحريات إطلاقا صحيحاً ، وتستقيم الأوضاع الحرة النزيهة ، ستنشأ فى بلادنا أحزاب متفاوتة البرامج على نحو ما نشاهد فى بلاد الديموقراطيات الحرة .

وفضلا عن كل ذلك ، فان ما يسمونه تشابها فى البرامج لا يمنع

من إختلاف تلك الأحزاب إختلافاً كبيراً فى الرجال ، والتفاصيل الهامة والوسائل . وكلنا يعلم أن جميع الديانات فى العالم تتحد فى الأصول العامة أو على الأقل فى أصل الأصول وهو عبادة الله ، ومع ذلك فكلنا يعلم مدى تفاوت هذه الديانات بل وتطاحنها وأحيانا تعصبها .

إن تعدد الأحزاب ضرورة ملازمة لطبيعة الديموقراطية . والدعوة إلى محاربة هذا التعدد دعوة رجعية تحارب الحرية ، وتمهد السبيل لأنواع من الحكم الاستبدادى الذى يجب أن نجنب بلادنا ويلاته حتى نظل أحراراً ، وحتى تزدهر ملكات شعبنا فى ظلال تلك الحرية المقدسة .

وليس من شك فى أن إطلاق حرية التفكير السياسى سيؤدى إلى قيام الأحزاب على أساس من المبادىء والمذاهب والأفكار . وبذلك ينتفى العيب الملاحظ على أحزابنا الحالية من قيامها على العنصر الشخصى ، فهذا العيب إنما نشأ لأن مجال التفكير السياسى كان محدداً محصوراً . ولذلك لم ينشأ تعدد الأحزاب داخل هذا النطاق الضيق إلا على أساس التكتل الشخصى بدلا من التكتل الفكرى أو المذهبى مما أفسد الكثير من حياتنا الحزبية . وحياتنا الديموقراطية على السواء . وأظهر

مفاسد المحسوبيات ، والاستثناءات ، واستغلال النفوذ والكسب غير المشروع ، وما إلى ذلك من مساوىء. ترجع كما قلنا إلى العلاقات الشخصية أكثر من رجوعها إلى العلاقات الحزبية أو السياسية المذهبية .

ومن الواجب أن يكون الحق فى تكوين الأحزاب السياسية غير خاضع لقيود غير استجابة الأمة وحكمها على كل حزب ناشىء أو قديم . وما أن نخضع تكوين الاحزاب إلى إدارة الحكومة القائمة لتتحكم فى البرامج والاغراض ، فان هذا يعتبر تقويضاً لأكبر أسس الديموقراطية القائمة على كسب ثقة الرأى العام وتكتيله خلف مذهب أو فكرة سياسية ، وتقييد الأحزاب برقابة الحكومة لن يصلح حياتنا العامة ، وإنما سبيل الاصلاح هو ما ذكرناه من إطلاق الحريات السياسية ، وعلى رأسها حرية الرأى ، وتمكين جميع المواطنين من أن يكونوا حكما على كل مذهب أو رأى سياسى يعرض عليهم . وفى رقابة الأمة ما يغنى عن كل رقابة إدارية أو حكومية ، ما دمنا قد ارتضينا النظام الديموقراطى ، والحكم النيابى أساساً لحياتنا العامة . . حيث حرية الرأى مطلقة ، وبالتالى حرية تكوين الأحزاب ، والدعوة إلى تغيير كافة النظم ، بالطرق المشروعة ، التى لا ينافيها غير

استعمال العنف ، والاعتداء على حرية التفكير للآخرين ، ومحاولة إملاء رأى بالقوة .

وإذا كان هناك شكوى جدية من أن الاحزاب لم تستطع خدمة مصالح الوطن والمواطنين خدمة مطردة حقيقية فانما يرجع ذلك إلى الحالة العامة السيئة التى كانت سائدة فى البلاد ، والتى حرمت الشعب من أن يكون المصدر الحقيقى للسلطات ، والمرجع النهائى للأحزاب . ومن المعلوم أن مصر كان بها قوى ثلاث ، تنازع الشعب ، وبالتالى الاحزاب — السيادة . . وهى طغيان الملك ، وسطوة الاستعمار ، ومناورات الاقطاع ، وما من شك فى أن القضاء على هذه السلطات سيرجع إلى الشعب سلطانه أى رقابته التامة على الاحزاب . وبالتالى على أدوات الحكم فى البلاد ، وبذلك تصبح الاحزاب ، ويصبح مصدرها مصدر خير للبلاد ، وللمواطنين أجمعين .

على أن تعدد الاحزاب لن يمنع ، ولا ينبغى أن يمنع اتفاقها على المسائل القومية الكبرى ، ورسم خطة موحدة لحلها . وفى مقدمتها المسألة الوطنية التى تتطلب حركة إجماعية للتخلص من الاحتلال ، والشعب كفيل بأن ينبذ الخونة والمترددين ، وما نظنهم إلا نفراً قليلا لا أهمية له . وفى بلاد كانجلترا وأمريكا نرى

خطوط السياسة الخارجية العامة متفقاً عليها من الحزب الحاكم والاحزاب المعارضة ، وذلك مع أن انجلترا بلاد لا تجاهد فى سبيل استقلالها وسيادتها كما هو الحال عندنا ، بل تجاهد لاستمرار المحافظة على نفوذها وسيطرتها الدولية .

ومع ذلك فان الدعوة إلى القومية فى سبيل قضيتنا الوطنية يجب ألا تستخدم للإضرار بهذه القضية ، وإنزال كارثة بالوطن ومستقبله ، فشعب وادى النيل على استعداد للتكتل لاسترداد سيادته كاملة والتخلص من كل أثر للاستعمار البغيض دون دفع أى ثمن لهذه السيادة من دفاع مشترك أو دخول فى أحلاف لامصلحة لنا فيها بل سيصيبنا منها الويل والدمار . ومالم يحصل اتفاق على هذه السياسة ، فان الدعوة البراقة إلى القومية يجب أن تحارب ، وأنه لمن الاجرام ، أن يحاول أى مصرى جمع الكلمة للتسليم للانجليز وحلفائهم بما يريدون من تعريضنا للمخاطر الدولية المدمرة ، وإبقائنا عاجزين عن الدفاع عن أنفسنا محتاجين لحمايتهم الابدية .

وأما فى مسائل السياسة الداخلية ، فانه وإن يكن من الممكن الاتفاق القومى على خطط موحدة للإنشاء والتعمير ، وتنمية الانتاج ، واستغلال مصادر الثروة فى البلاد ، إلا أنه من الشاق

الدعوة إلى القومية فى مجال توزيع الانتاج والثروة بين طوائف الأمة المختلفة ، ولا مفر من أن تتعارض الأحزاب والمذاهب فى هذا المجال ، وهو صراع لا بد أن ينتهى إلى إيجاد التوازن ، وتحقيق العدالة الاجتماعية بين جميع المواطنين بينما يختل ذلك التوازن ، وتضيع تلك العدالة إذا انعدمت الأحزاب أو أصبحت السيطرة لحزب واحد يملى على البلاد إرادته دون رقيب أو معارض .

بل إننا لنذهب أبعد من ذلك ، فنشير الى أنه إذا كان من الممكن الاتفاق على هدف مشترك فى تنمية الانتاج ، واستغلال الثروات الطبيعية فى البلاد ، فان الوسائل شديدة للتباين ، ومن الطبيعى أن تختلف فيها برامج الأحزاب اختلافا بينا ، فقد يرى بعضها ترك هذه المهمة للنشاط الأفراد والشركات الحر ، وقد يرى البعض تدخل الدولة فى هذه المهمة تدخلا مباشراً أو غير مباشر ، وقد يرى البعض الاستعانة برؤوس الأموال الأجنبية بينما يرى البعض الآخر الاحتفاظ بثمرات وطننا لرؤوس الأموال القومية حتى لا نتكب استعماراً اقتصادياً لا يقل قسوة عن الاحتلال العسكرى . وقد تتفاوت الآراء فى تركيز الاهتمام على الاستغلال الزراعى أو التصنيع أو النشاط التجارى كما

تتفاوت فى ترتيب الأولوية لكل نوع من هذه الاتجاهات الانتاجية .

وعلى أية حال ، فان اطلاق الحريات السياسية ، وتعدد الأحزاب لا بد أن ينتهى بنشر الثقافة السياسية بين المواطنين ، وانهاض التفكير العام بحيث يصبح الصراع الحزبى قائما حول المبادىء والأفكار لا حول الأشخاص ، ويصبح الهدف العام هو خدمة الوطن ، والمواطنين .

وليس من شك فى أن إباحة الحريات وتعدد الأحزاب — أى رد السيادة الحقيقية إلى الأمة ، هو السبيل الوحيد لخلق حالة استقرار ، واطمئنان النفوس إلى الحياة . وهذا شرط أساسى لانتعاش النشاط فى البلاد ، حيث يواصل دولاب العمل الحكومى والفردى دورانه ، فينمو الإنتاج ويسرع التداول ، ويتحقق الرخاء لجميع طوائف الأمة ، وأفرادها ، ويستطيع كل مواطن أن يرتب أموره وينظم وسائل عيشه على أساس المناهج السياسية التى يبدو أن لها الغلبة بين المواطنين ، وأن مقاليد الحكم سائرة اليها ، ولا يعود أحد يخشى المفاجأة فيما يعتزم من مشروعات أو نشاط ، لأن الأمر سيصبح كله بيناً معروضاً على الجميع . ولن يكون أى قانون أو نظام سراً منطوياً فى نفس

مواطن أو عدد قليل من المواطنين الذين بيدهم مقاليد الأمور . وما من شك فى أن الركود لا تولده أية آراء أو مذاهب سياسية وإنما تولده حالة الغموض والخوف من المفاجأة والجهل بالمستقبل وبالنيات السياسية المجهولة ، ولا سبيل إلى الخروج من هذه الحالة إلا باطلاق الحريات وإعلان البرامج والخطط على أساس النظام الحزبى السليم ، والديموقراطى الصحيح .

الديموقراطية والاستقرار الاقتصادى

والذى لا شك فيه أن الاستقرار الاقتصادى إن هو إلا مظهر آخر للاستقرار السياسى ، وتحقيق الديموقراطية بمعناها السليم هى الطريق الوحيد اليهما ، وذلك لأن مجتمعنا يقوم على مصالح متفاوته وأحياناً متعارضة ، والتفاعل الديموقراطى هو الكفيل بخلق توازن بين تلك المصالح يهيء السبيل للتقدم القومى العام بزيادة الإنتاج وأحكام العدالة فى التوزيع .

ولقد خطا العهد الجديد خطوة طيبة باصدار قانون الاصلاح الزراعى ولكن بقيت مهمة شاقة وهى توجيه ثمرة هذا الاصلاح نحو زيادة الانتاج فى البلاد سواء فى الميدان الزراعى أو الصناعى أو التجارى . وإذا كان هذا الاصلاح الخطير قد حققته ثورة فاننا نطمح إلى تنمية الانتاج وتصنيع البلاد واستغلال منابع الثروة فيها . وذلك لأن مثل هذه المشروعات الضخمة لا يمكن أن تتم إلا برضا المواطنين واتفاقهم ومراعاة مصالحهم أجمعين فلا بد من أن يطمئن صاحب رأس المال على مصيره كما لا بد أن

يطمئن العامل على ثمرة عمله ، ولا بد أن يقوم توازن بين مصلحة المستهلك الذى يطلب الرخاء من كل سبيل وبين مصلحة المنتج الذى يلتمس الربح ويطلب من الدولة حمايته ضد المنافسة الأجنبية.

وإطلاق الحريات الديموقراطية هو السبيل الذى يؤدى إلى قيام التوازن بين هذه المصالح المتعارضة على نحو يرفع عن الجميع أكبر ضرر ممكن ويحقق لهم أكبر نفع مستطاع .

ولقد كان من المتوقع أن يؤدى قانون الاصلاح الزراعى إلى توجيه رؤوس الأموال نحو الصناعة فيقبل المواطنون على شراء الأسهم الصناعية الموجودة فى السوق المالية أو على تأسيس شركات جديدة ، ولكننا حتى اليوم لم نر أثراً محسوساً لمثل هذا الاتجاه ، وإذا بنا نسمع عن تفكير فى علاج هذه الحالة عن طريق تعديل قانون الشركات وقانون استغلال المناجم وعقد معاهدات مالية وتجارية مع الدول الأجنبية وبخاصة الرأسمالية منها لفتح أبواب بلادنا أمام رأس المال الأجنبى والاستغلال الأجنبى ، ولا نظن أن هذه هى الحلول الموفقة لإنقاذنا مما نحن فيه من ركود اقتصادى ، وإنما الحل هو البحث عن الوسائل الكفيلة باغراء رأس المال المصرى وتجنيده لتصنيع البلاد ، واستثمار موارد ثروتها الطبيعية وذلك حتى تظل خيرات بلادنا

لبنيها وحتى لا تنكب باستعمار اقتصادى لا يقل فى خطورته عن الاحتلال العسكرى إن لم يفقه أذى .

والاستقرار السياسى على أساس ديموقراطى سليم هو العامل النفسى الأول فى إغراء المشتمرين على الاستثمار . ومن هنا تظهر الحاجة الملحة إلى ضرورة الإسراع فى إرساء الأسس الصالحة لنظام الحكم الديموقراطى المستقر فى البلاد ، ومن الواجب ألا نكتفى بحلول مؤقتة وألا نرجىء البت فى شكل الدولة العام إلى أية فترة أخرى وذلك حتى تستقر سفينة الوطن على بر الوصول ولا يطول تقاذف الموج لها بما يستتبع ذلك من قلقلة وعدم استقرار وإنكماش فى الانتاج والتداول والمعاملات بوجه عام انتظارا لما تستقر عليه الأمور على نحو ما نسمع كل يوم فى كل مكان .

ولقد تراكمت فى مصر منذ سنين مشروعات الانتاج المختلفة والمصريون لا يشكون من عدم وجود المشروعات ، والتفكير فيها والدعوة اليها ، وإنما يشكون من عدم التنفيذ . ومن المعلوم أن من واجب الدولة أن تحدد أو لا سياستها الاقتصادية ، وموقفها من عمليات الانتاج . وهل تريد أن تتولى هى كل أو بعض تلك العمليات ، أم أن تكتفى بالاشراف القريب أو البعيد تاركة

للنشاط الحر القيام بهذه العمليات . أم تريد فى النهاية أن تجمع بين التدخل والنشاط الحر ، فتساهم فى تلك العمليات .

وليس من شك فى أن إيضاح هذه السياسة سيدعو إلى الطمأنينة ، ويمكن رجال الأعمال من الاقدام عن بينة ، وبذلك تبدأ حركة تصنيع جدية واسعة النطاق ، تدر الخير على جميع المواطنين .

وجميع رجال الاقتصاد يرون أن المسألة السياسية فى الانتاج هى مشكلة التمويل ، لأنه إذا وجد المال ، أمكن العثور على الخبرة فى داخل البلاد وخارجها بسهولة . ومن نشرات البنوك وصناديق التوفير والبريد ، يتضح أن فى البلاد رؤوس أموال طائلة معطلة . ولا شك أن أصحابها يتمنون أن لو أتيحت لهم فرص مأمونة لاستغلال تلك الأموال ، والاستفادة من ثمرتها والاستقرار السياسى كما قلنا السبيل الأول لإغراء تلك الأموال على النزول إلى ميدان الانتاج ، إما بشكل أسهم أو فى شكل سندات وقروض . ومن الواجب أن نسارع إلى خلق هذا الاستقرار والاطمئنان ، حتى نستطيع تجنيد كل تلك الأموال المعطلة . ومن المعلوم فى عالم الاقتصاد أن سرعة تداول الأموال لا تقل أهمية عن كمية تلك الأموال ، فالقرش الواحد الذى

يستخدم عدة مرات فى عدة عمليات ، قد يثمر عن ثمرة إنتاجية لا تحققها عدة قروش لا تتداول غير مرة واحدة . وسرعة التداول أساسها الثقة . والاطمئنان ، وعدم الخوف من الغد ومفاجئاته ، ولن يلتقى هذا الخوف إلا بالاستقرار السياسى ، ووضوح أهداف الدولة وخططها السياسية ، والاقتصادية والاجتماعية .

والاستقرار الاقتصادى لا تستوجبه الحاجة الملحة إلى زيادة الانتاج فى بلادنا فحسب ، بل تستوجبه أيضاً ضرورة تلافى القلاقل الاجتماعية التى قد تحدث إذا أنتشرت البطالة فى البلاد ، وبخاصة بين الطبقات المتوسطة والمثقفة فضلا عن الطبقات العاملة وقد أخذت بوادر تلك البطالة تطالعنا بالفعل فى كافة الميادين . والدولة مسئولة عن فتح ميادين للعمل لكافة المتعطلين ، وإلا التزمت بتمكينهم من الحياة بالتأمين ضد البطالة ، ومصلحة الوطن والشعب تقتضى تفضيل استخدام قوى الأفراد المعطلة على إعانتهم مع تركهم متعطلين . وذلك حرصاً على زيادة الانتاج وتوفير الرخاء ، فضلا عن صيانة كرامة الأفراد ، وكبريائهم الانسانى .

وقد أصبح حق العمل وحق التحرر من الفقر والقلق والخوف من الحقوق التى تلتزم بها الدول إزاء رعاياها . ومن

الواجب أن ينص على تلك الحقوق الانسانية فى دستور كل أمة متحضرة ، وأن تعمل كل دولة على جعل هذه الحقوق عملية نافذة . وكل هذا لا يمكن تحقيقه بغير الاستقرار السياسى ، الذى يستتبعه الاستقرار الاقتصادى لفتح ميادين جديدة للعمل والانتاج المثمر .

تحقيق الديموقراطية السياسية

لقد أعلن قائد الثورة ، بعد كتابة ما تقدم ، سقوط دستور سنة ١٩٢٣ وعزم الدولة على وضع دستور جديد . وعلل رجال العهد الجديد هذا الاعلان بأن الدستور القديم كان يتضمن قيوداً على حق الأمة فى تعديل بعض أحكامه ، وخاصة فيما يتعلق بنظام الحكم ، ونظام توارث العرش إذا كان الدستور القديم يحظر المساس بهما . والمصريون يأملون أن يكون معنى هذا الاجراء تركهم أحراراً فى إختيار النظام الذى يريدونه .

وليس من شك فى أن هناك إجماعاً أو شبه إجماع على أختيار النظام الجمهورى ، وإن يكن هناك اختلاف فى شكل الجمهورية . وهل تكون جمهورية رئاسية كما هو الحال فى الولايات المتحدة الأمريكية ، أم جمهورية برلمانية كما هو الحال فى فرنسا مثلا ورئيس الجمهورية فى النظام الأول ينتخبه الشعب انتخاباً مباشراً فيتمتع بسلطات واسعة فى توجيه سياسة الدولة ، بينما ينتخب

البرلمان الرئيس فى النظام الثانى ، ويكون عمله قاصراً على تنفيذ أحكام الدستور المنظم لسيادة الشعب وسيطرته على سياسة وطنه بواسطة ممثليه وحكامه المنتخبين .

وإذا كان الدستور الجديد سيضمن للمواطنين حرياتهم وحقوقهم الأساسية ، فان مهمة اللجنة التى ستتولى وضعه يجب أن تمتد إلى كافة القوانين المقيدة للحريات ، المتراكمة من العهود الماضية ، فتطهر البلاد منها ، حتى لا تظل تلك القوانين قائمة لشل الحريات والحقوق التى يكفلها الدستور الجديد .

ومن الواجب أن يتبين المصريون أن وضع دستور جديد للبلاد ليس عملا فنيا ، قانونياً فقهياً . وإنما هو عمل سياسى يجب أن يتم لتحقيق آراء الشعب فى طريقة حكمه لنفسه ، وكفالة حرياته ، وتنظيم سلطات الدولة التى يعيش فى ظلها . والقول بترك هذه المهمة لرجال الفقه أو القانون ، أى لآلات فنية ، قول لا يمكن أن يستسيغه مواطن مدرك . ولا يمكن أن يترك للفنيين صياغة الدستور ، إلا بعد أن يحدد الشعب أو ممثلوه المبادىء السياسية العامة التى سيقوم عليها ذلك الدستور . ولذلك يجب البدء بتحديد المبادىء الاساسية لا أن يأخذ الفنيون فى وضع دستور ثم يعرض هذا الدستور فيما بعد على الشعب

أو بمثليه ، وإلا كان فى ذلك قلب للأوضاع ووضع للعربة أمام الحصان .

والذى لا شك فيه أن استجلاء رغبات الشعب واتجاهاته السياسية لا يمكن أن يتم إلا إذا أطلقنا الحريات من كافة القيود وأبحنا تكوين جميع الأحزاب بلا قيد ولا شرط ولا اعتراض ولا ترخيص . ولذلك ينبغى أن يصدر قائد الثورة قانوناً بالغاء جميع النصوص القانونية المقيدة لحرية الرأى ، فتزول جرائم الدعوة لقلب نظام الحكم وما إليها . وتنتشر فى البلاد الدعوة إلى كافة المذاهب السياسية ثم تجرى بعد ذلك انتخابات للهيئة التأسيسية على أساس هذه المذاهب والآراء الحرة . والأحزاب التى تنال الأغلبية فى الجمعية التأسيسية يكون لها الحق فى وضع الدستور الجديد على أساس الآراء والمذاهب التى تقدمت بها إلى الأمة . فنالت ثقتها وتأييدها .

وهكذا يتضح كيف أنه لا يجوز أن يعهد بمهمة وضع الدستور إلى لجنة فنية كما لا يجوز الالتجاء فوراً إلى انتخاب جمعية تأسيسية سياسية ، وأن من الواجب هو أن تلغى أولا الأحكام العرفية ، وأن تطلق الحريات من عقالها حتى تستبين الأمة وتتبين ما تريد ، وبذلك يمكن أن تجرى انتخابات على

أساس الآراء والمذاهب المتعارضة ، حتى إذا استقرت أغلبية الرأى العام على اتجاه سجل الدستور هذا الاتجاه ، وبذلك نضمن استقراره ، وامكان تنفيذه ، واحترام الجميع له ، ولا يكون كتلك الدساتير العديدة التى وضعت فى شرق أوربا فى الفترة الواقعة بين الحربين العالميتين الأخيرتين ، أو فى الدستور المصرى القديم . فكلها دساتير ظلت حبرا على ورق منذ مولدها ، ولم تطبق يوماً التطبيق السليم لأنها لم تكن تستند الى رغبات الشعوب الحقيقية ولا تتمتع بتأييدها ، وانما استندت الى نزعات فردية أو أقلية أو سلطات خارجية . وكان من نتيجتها القلقلة المستمرة ، وعدم الاستقرار لحياة البلاد التى نكبت بها .

حقوق الإنسان

تناولنا فى الفصول السابقة الحديث عن الديموقراطية السياسية وما نحب أو ينبغى أن تكون عليه أحوال البلاد . والديموقراطية عنصرها الأساسى رعاية حقوق الأفراد فى المجتمع الذى يعيشون فيه ، وضمان هذه الرعاية عن طريق حكمهم لأنفسهم ، ورقابتهم المستمرة الفعالة على نظام الحكم .

فما هى حقوق الأفراد ؟

عند ما يبدأ أحد يبحث عن حقوقه ، لابد له أن يعرف أولا لماذا يحتاج الى هذه الحقوق . والاجابة على ذلك يسيرة فان الإنسان يريد أن يعيش فى عالم تتوفر له فيه أقصى ما يمكن أن يتمتع به من العدالة والسعادة .

وكفاح الانسان من أجل حقوقه هو كفاح الانسانية كلها

منذ فجر التاريخ هو كفاح كل فرد ، وكل شعب ، وكل دولة فى جميع القرون الماضية . ولقد اضطر المجتمع الانسانى أن يخوض معارك هائلة ، مريرة ، دامية أحيانا من أجل الدفاع عن الحريات ، حرية الفرد التى تتضمن مثلا عدم القبض عليه بسبب تعسفى ، وبقائه طليقاً متمتعاً بنسمات الحرية ما دام لم يرتكب ذنباً يعاقب عليه القانون العام ، أو يخل بنظام الجماعة كلها . . كذلك فان كل شعب ليفخر كل الفخر بتاريخه ، ومجده السابق ، وما ذلك إلا لأن تاريخه وأمجاده هذه ليست إلا تاريخ الكفاح من أجل حريته السياسية ، وحقوق المواطنين جميعاً . . من أجل الاستقلال والديمقراطية السياسية ، ثم تطور كفاح الانسانية من المطالبة بالحقوق السياسية العامة ، إلى بذل المجهودات الرائعة من أجل ما يمكن تسميته بالحقوق الاقتصادية من أجل الحق فى الحياة بأفضل مستوى ممكن من المعيشة ، وحسن العمل ، وحق المساواة فى الفرص بدون تمييز للجنس أو العنصر أو الدين .

كذلك تطور الكفاح من أجل حقوق الانسان من الدائرة المحلية الوطنية إلى المجال الدولى العام . . فلم تعد الحقوق تطلب للفرد باعتباره عضواً فى العائلة البشرية جميعاً .

ولقد شنت انسانيات عصر النهضة فى العالم ، الهجوم السياسى والاجتماعى الذى استمر فى اشكال مختلفة متعـــددة فى القرون السادس عشر ، والسابع عشر ، والثـــامن عشر حتى انتهى الى إعلان الثورة الفرنسية حقوق الانسان فى عام ١٧٨٩ ، ثم إلى مناداة هيئة الأمم المتحدة بالاعلان العاطى لحقوق الانسان فى عام ١٩٤٨

حقوق الانسان السياسية

لخص أحد أساتذة السوربون وهو البير بابيه تاريخ كفاح الانسانية فى سبيل حقوق الانسان فى كتاب صغير رائع بعنوان « تاريخ إعلان حقوق الانسان » كان لنا شرف ترجمته إلى اللغة العربية بتكليف من الادارة الثقافية بجامعـــة الدول العربية ، ونشرته لجنة التأليف والترجمة والنشر . واننا وإن كنـا نوصى كل مواطن بضرورة قراءته والامعان فيه ، الا أننـــا مع ذلك نحرص على أن نثبت هنا فقرات منه ، فهو يقول : ان الكثيرين كانوا يملأهم الأمل عند بدء هذا القرن فى أن المبادىء التى اعلنتها الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ وقد كسبت المعركة نهائياً وأنه لا يمكن

أن تقيمها فى سبيل التقدم البشرى قوى الجمود والتعصب واحمق الفاشية والعنصرية لا تقولان ولا تعملان إلا ما قيل وعمل فى أحلك ساعات الماضى ، وذلك لأن البشر لم ينتظروا قيام هذه المذاهب لكى يحرقوا الكتب ، ويلقوا بالمعارضين فى السجون ويقيدوا العمال داخل المنظمات المهنية ، ويلغوا الحريات السياسية ويلقنوا عبادة الرئيس ، ويمجدوا حقوق القوة . . ومع ذلك فان هذه العاديات تعرض اليوم كابتكارات فنية ، وكثيراً ما يحدث أن ينخدع بها الجانب الأكثر سذاجة من الجمهور .

صدرت وثيقة إعلان حقوق الإنسان عام ١٧٨٩ عن أربعة مبادىء أساسية :

١ ــ يولد الناس أحراراً ويظلون أحراراً متساوين فى الحقوق .

٢ ــ يمكن للناس أن يفعلوا كل مالا يضر الغير . وبناء على ذلك يمكنهم أن يفكروا ويتكلموا ويكتبوا ويطبعوا فى حرية .

٣ ــ للمواطنين الذين تتكون منهم الأمة الحق المطلق فى إدارتها .

٤ ــ يجب على الأمة صاحبة السلطان أن تضع نصب عينيها

دائما حقوق الأفراد من جهة ، والمصلحة العامة من جهة أخرى .

وهكذا يقرر المبدأ الأول حرية الإنسان ، وحقه فى المساواة فى الحقوق العامة ، مساواة لا تلغى التفاوت الاجتماعى ، ولكنها لا تمنع أحداً من الوصول إلى وظائف الحكم والإدارة بحجة أنه لا ينتمى إلى طبقة عليا ، فواضعو الوثيقة لم تعد لديهم إلا طبقة واحدة هى طبقة الرجال ، وبناء على ذلك تعلن المادة الأولى من الوثيقة ، أن التفاوت الاجتماعى لا يمكن أن ينهض إلا على أساس المنفعة العامة ، وتضيف المادة الرابعة أن جميع المواطنين لما كانوا متساوين أمام القانون ، فانهم متساوون أيضاً فى إمكان الوصول إلى كافة المراتب ، والمناصب والوظائف العامة تبعاً لكفاياتهم ودون أى تمييز بينهم غير ما يتحلون به من فضائل ومواهب . وتذهب الوثيقة إلى أبعد من ذلك فلا تقف فى سرد الحقوق الطبيعية الخالدة التى يتساوى أمامها الناس عند ذكر الأمن وحق مقاومة الظلم ، أى : الحرية ، بل تذكر أيضاً ، الملكية ، ومن هنا يتجه أن أى نظام يكون فيه البعض مالكين ، والآخرين غير مالكين دون أن يستند هذا التمييز إلى أساس من الفضيلة والموهبة يعتبر مضادا للمبدأ الأول من مبادىء سنة ١٧٨٩

والمبدأ الثانى واضح ، فالحرية عند محررى الوثيقة هى

«القدرة على عمل كل ما يضر بالغير» وبعبارة أخرى «أن مزاولة كل إنسان لحقوقه الطبيعية لا حدود لها غير تلك التى تضمن لأعضاء الهيئة الاجتماعية الآخرين التمتع بنفس الحقوق».

ومثل هذا التعريف يتضمن حق كل إنسان فى أن يفكر، وفى أن يعبر عن آرائه، وصيغ ذلك فى مادتين، فقالت المادة العاشرة أنه «لا يجوز أن يضار أحد بسبب آرائه حتى الدينية منها، وذلك ما دامت مظاهرها لا تخل بالأمن العام الذى يكفله القانون». وقالت المادة الحادية عشر أن «حرية التعبير عن الأفكار والآراء حق من أثمن حقوق الإنسان، ولذلك فلكل مواطن أن يتكلم وأن يطبع فى حرية، غير مسئول إلا عن سوء استعمال تلك الحرية فى الحالات التى يحددها القانون.

والمبدأ الثالث يقرر سيادة الأمة، أى الديموقراطية. وأعلنت المادة الثالثة فى صراحة «أن مصدر كل سيادة يتركز بصفة أساسية فى الأمة، فلا تستطيع أية هيئة أو أى فرد أن يزاول سلطة لا تصدر عنها صراحة».

ولكى لا يظل هذا المبدأ نظرياً، لم يكتف النص على أن المواطنين هم أصحاب الحق فى إدارة الأمة، بل حرصت الوثيقة على أن تنص على واجبهم فى أن يضعوا هم بأنفسهم أو بواسطة

ممثلين لهم ، القوانين وأن يحددوا أنواع ومقدار الضرائب العامة وأن يشرفوا على إنفاقها .

والمبدأ الرابع يحدد للمواطنين الطريقة التي يجب أن يستخدموا بها سيادتهم ، فحددوا واجب الشعب فى أن يحتفظ دائما للفرد بحقوقه الطبيعية الخالدة ، كما أن عليه أن يضع نصب عينيه المصلحة العامة ومنفعة الجميع .

وقد كان لتضافر الأفكار والشعوب خلال أكثر من ألفى عام الفضل فى انبثاق تلك الوثيقة الشهيرة فى عام ٨٩ ، والمبادىء التى تعلنها غنية منذ نشأتها بتراث إنسانى ضخم من التجارب ، وهى تحمل فى ثناياها القيم الأساسية وآراء الحكماء وإرادة الشعوب والتضحيات العديدة التى بذلنا من أجل تحقيق المثل الانسانية العليا ، فبرزت بروزا واضحاً فى المجالين الفكرى والسياسى .

أما المجال الاقتصادى فقد ظل ينتظر مجهوداً آخر كمجهود عام ١٧٨٩ .

حقوق الانسان الاقتصادية :

إن النظم الذى نسير عليه اليوم يسمى بالنظام الرأسمالى ،

ولكن هذا الاصلاح غامض ، وذلك لأن عبارة رأس المال ليس لها معنى دقيق الحدود ، والحياة الاقتصادية الحديثة قد تضمنت دائما وجود رؤوس أموال أى أموال منقولة أو ثابتة يسعى أصحابها إلى استثمارها . ولكن الرأسمالية التى يدل معناها الواسع على استخدام رؤوس الأموال تتخذ مظهرين مختلفين تمام الاختلاف ، وذلك حسبما تكون هذه الأموال ملكا لصاحب العمل أو ملكا للآخرين ، وحسبما تكون المنافسة أو الاتفاق بين أصحاب العمل . والمظهر الثانى هو اليوم المظهر المسيطر فأصحاب الأعمال الكبيرة ومديروها لا يغذونها بأموالهم الخاصة وأموال أسرهم ، بل بالأموال التى يقدمها صغار المدخرين ومتوسطوهم . وهم فوق ذلك بدلا من أن ينافس بعضهم بعضا ، نراهم قد اعتادوا التجمع فيما يسمى « التراست » — أى اتحاد شركات الاحتكار — التى تسيطر على ميادين الاقتصاد المختلفة من بنوك إلى صناعات الصلب إلى مناجم الفحم إلى النسيج إلى السماد إلى الكهرباء . . الخ .

والنتيجة من كل هذا أننا نرى اليوم نظاما اقطاعياً جديداً وخلق النظام الاقتصادى الحالى ملوكا للحديد والفحم والسماد والبنوك ، وهم يسيطرون منفردين على هذا الجزء أو ذاك من الاقتصاد ، ومجتمعين على الاقتصاد كله .

وهل السلطة التى تملكها هذه الاقطاعية المالية اقل من السلطة

التى كانت تملكها الاقطاعية الأرضية فى العهد القديم ؟ إنها لسلطة أكبر من عدة نواح .

الاقطاعيون الجدد يتحكمون فى صغار الرأسماليين ومتوسطيهم أى فى المساهمين الذين أودعوا لديهم مالهم دون أن يكون لهم فى الواقع أى إشراف على طريقة استخدام هذا المال. انهم يسيطرون على صغار الزراع والمقاولين والتجار ومتوسطهم الذين يضطرون للخضوع لإرادة الاحتكار خوفا من خوض معارك يعرفون من قبل أنهم فاقدوها .

وأنهم يسيطرون بواسطة تحديد الأجور على جميع أولئك الذين — يضطرون — بحكم حرمانهم من أدوات الانتاج — إلى تأجير عمل أدفعتهم وأذرعهم إلى من يحرزون تلك الأدوات .

إنهم يسيطرون — بواسطة تحديد الأسعار — على مجموع المستهلكين الذين يضطرون — بحكم الغاء المنافسة — إلى الدفع بدون مناقشة .

ولقد يرد على ذلك بأن السلطات العامة الصادرة عن الشعب تستطيع أن تقاوم رجال المال بل ومن واجبهم أن تقاومهم . وهذا صحيح من الناحية النظرية .

ولكن هؤلاء الاقطاعيين الجدد قد اكتشفوا منذ عهد بعيد

فن استعباد الدولة . والرشوة هي أسمك أسلحتهم ، فتراهم يرمون شباكهم على وزير ، وعلى رجال السياسة لكي ينتزعوا منهم بال القرارات المربحة التي يريدونها .

ثم أن هناك وسيلة أخرى أكثر من السابقة غلة ، وهي وضع رجال المال أيديهم على الصحف باسم حرية الصحافة ، وذلك إما بشرائها وإما بالسيطرة عليها بمنحها الاعلانات التي لاتستطيع أن تعيش بدونها أو حرمانها منها . وعند ما يتملكون هذا السلاح الخطير نراهم يستعملونه بطرق ثلاث ، أولاها : أن ينظموا حملات سباب وتشهير ضد رجال السياسة الذين يرفضون طاعتهم ، وهناك وريقات خاصة (صحف) مخصصة لهذه الغاية مرو ثانيها : اتخاذ التدابير اللازمة لكي تفوز الحكومات المطيعة بتلك الثقة التي تنجح بفضلها في عقد القروض ، وأما الحكومات العاصية فآلها إلى الاندحار أمام الذعر الاقتصادي المنظم . وأخيراً تأتي الطريقة الثالثة وهي أخطرهم جميعاً إذ نرى الصحافة الكبيرة المعدة إعداداً فنياً قوياً تبسط تأثيرها المباشر على الرأي العام أي على الناخبين ، وبفضل الأخبار المغرضة أو الكاذبة تملي على جانب كبير من الرأي العام اتجاهات تفكيره وبذلك نرى الملايين المضللين يخدمون على غير وعي منهم الاعيب

السيطرة المالية، وهم يعتقدون فى سذاجة أنهم يخدمون المصلحة العامة

وهكذا يقفز البصر أن النظام الاقتصادى الحالى يتضمن إعتداء يومياً على وثيقة حقوق الانسان . فالفلاح فى أرضه ، والمقاول الصغير فى مكتبه ، والتاجر الصغير فى حانوته مضطرين للخضوع لارادة الاحتكار الاقطاعية . وكذلك فلا المواهب ولا الفضائل هى التى تمكن الاقطاعيين الجدد من أن يأمروا بينما يطيع الباقون . كذلك فان وثيقة حقوق الانسان تنص على أن التفاوت الاجتماعى لا يمكن أن يكون له أساس غير المنفعة المشتركة ومع ذلك فالامتيازات التى يتمتع بها رؤساء الاحتكار مضادة للمنفعة المشتركة ، وتنص وثيقة الانسان على أن الأمة هى مصدر كل سلطة وأن هيئة أو فرد لا يستطيع أن يزاول سلطة لا تصدر عنه ، ومع ذلك فان سيادة الأمة تحيطها كل يوم قوة الاحتكار وسلطة رؤساء الاحتكار ، لا تصدر بأى نحو عن الأمة . كما تنص وثيقة الاعلان على أن حرية التعبير عن الأفكار حق من أثمن حقوق الانسان وأن كل مواطن يستطيع بناء على ذلك أن يتكلم ويكتب ويطبع فى حرية ، ومع ذلك فان الاقطاعيين الجدد قد أخذوا فى الواقع يضعون أيديهم على وسائل التعبير عن الأفكار

هل يمكن أن نستنتج من كل ذلك ضرورة القيام فى المجال

الاقتصادى بمثل ماقام به عام ١٧٨٩ ، إذا أردنا أن نظل أوفيا لروح وثيقة الانسان ؟

يجيب على نفسه الاستاذ البيربابيه ، فيورد نص المواد الثمانية الأولى من مشروع لتكملة وثيقة حقوق الانسان وضعته رابطة حقوق الانسان فى مؤتمرها الذى عقدته بمدينة ديجون فى ٢١ يوليه سنة ١٩٣٦ ، وهى تعوق بمجموعها من أسس وثيقة هيئة الأمم المتحدة الخاصة بالاعلان العالمى لحقوق الانسان .

هيئة الأمم تعلن حقوق الانسان

كان من نتائج الحرب العالمية الأخيرة ، أن استقرت فى أذهان شعوب العالم الحاجة الملحة إلى الاعتراف بحقوق الانسان الأساسية ، ووضع كل الوسائل التى تضمن احترامها ، وبالفعل تضمنت مقترحات دومبارتن أوكس ضرورة تعزيز احترام حقوق الانسان وحرياته الأساسية . وحينما اجتمع ممثلو الأمم المتحدة فى سان فرنسيسكو عام ١٩٤٥ ، إنهالت عليهم الخطابات تدعوهم إلى إيلاء هذه المسألة الحيوية عناية خاصة . وكان أن ذكرت حقوق الانسان فى ديباجة ميثاق الهيئة وفى ست مواد مختلفة منه

ولم تكد تتكون هيئة الأمم المتحدة حتى فكر المجلس

الاقتصادى والاجتماعى التابع لها فى وضع مشروع باعلان حقوق الانسان ، ومشروع باتفاق دولى يتضمن تلك الحقوق ، ومشروع ثالث بالوسائل العملية اللازمة لتنفيذها ، وبالفعل ألف المجلس لجنة من ثمانية عشر عضواً لوضع هذه المشروعات الثلاثة وسماها « لجنة حقوق الانسان » ، وبعد أن خصصت تلك اللجنة ثلاث دورات ، وما يقرب من عامين لانجاز هذه المهمة ، تقدمت إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بمشروع لاعلان حقوق الانسان ، وببعض تخطيطات لمشروع اتفاق دولى بتلك الحقوق ، وفى الجلسة المائة والاثنين والأربعين التى عقدتها الجمعية العمومية لهيئة الأمم المتحدة فى ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٤٨ قررت الجمعية تحويل هذه الوثائق على اللجنة الثالثة للهيئة . وخصصت هذه اللجنة الثالثة خمسة وثمانين اجتماعا لهذا الغرض ، باذلة من الوقت والاهتمام له أكثر من أى موضوع آخر ناقشته الهيئة ، وأخيراً أنتهت الموافقة على المشروع فى ٧ ديسمبر ، وبعد ثلاثة أيام أى فى ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٨ أقرت الجمعية العمومية الاعلان العالمى لحقوق الانسان ، وافقت عليه ثمان وأربعون دولة ، وامتنعت عن التصويت ثمانية ، وتغيبت اثنتان . وكانت بعض الدول مثل الاتحاد السوفيتى ترغب فى إضافة تحسينات وتعديلات عليه تزيد من قيمته ، وخاصة بالنسبة لحقوق الشعوب .

وبعد هذا الحدث التاريخى دعت الجمعية العمومية جميع الدول الأعضاء لنشر نص الاعلان والعمل على بثه ، وعرضه ، وقراءته وشرحه خاصة فى المدارس والمعاهد التهذيبية ، دون تفرقة مبنية على الأوضاع السياسية القائمة فى مختلف البلدان والاقاليم .

نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

ديباجة :

أما وأن الاعتراف بكرامة الإنسان المتأصلة فى كيان أعضاء الأسرة البشرية جميعاً وبحقوقهم المتساوية ، التى لا انتزاع لها ، إنما هو أساس الحرية والعدل والسلام فى العالم .

وأن تجاهل حقوق الإنسان واختيارها قد أفضيا إلى أعمال همجية استثارت ضمير الإنسانية ، وأن انبثاق عالم يتمتع فيه المرء بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الخوف والعوز قد أعلن أرفع ما يصبو إليه الناس .

وأن سيادة القانون لابد منها لحماية حقوق الانسان ، حتى لا يلجأ المرء مضطراً ، فى آخر أمره بالظلم والطغيان ، إلى دفعهما عنه بالثورة .

وأن من الجوهرى العمل على تنمية العلاقات الودية بين الأمم .

وأن شعوب الأمم المتحدة قد أكدت من جديد إيمانها بحقوق

الانسان الأساسية ، وبكرامة وقيمة الشخصية البشرية ، وبمساواة الرجال والنساء فى الحقوق . كما أعلنت عزمها على تعزيز الرقى الاجتماعى ، وأن تهيء ظروفاً أفضل للحياة تحت ظل من الحرية أوسع مدى .

وأن الدول الأعضاء قد تعهدت أن تحقق ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ، الاحترام العالمى الفعلى لحقوق الانسان وحرياته الأساسية .

وأن الفهم المشترك لهذه الحقوق والحريات ذو أهمية عظمى للإبقاء بهذا العهد إيفاء تاماً :

فان الجمعية العمومية تعلن

هذا الاعلان العالمى لحقوق الانسان كمثل أعلى مشترك تسعى إلى بلوغه كافة الشعوب وكافة الأمم ، وذلك لكى يحاول جميع الأفراد وجميع هيئات المجتمع — وقد استقرت فى نفوسهم هذه النصوص — أن يعملوا بواسطة التعليم والتربيـــة على تنمية واحترام هذه الحقوق والحريات، وضمان الاعتراف بها وتطبيقها فعلياً بواسطة إجراءات مطردة فى المجالين القومى والدولى ، وذلك بين شعوب الدول الأعضاء ذاتها أو بين شعوب الأراضى الموضوعة تحت اشرافها .

المادة ١ : يولد النـــاس أحراراً متساوين فى الكرامة والحقوق . وقد وهبوا عقلا وضميراً ، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الأخاء .

المادة ٢ : (١) لكل إنسان أن يتمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة فى هذه الوثيقة وذلك بدون تمييز من أى نوع مثل العنصر ، واللون ، والجنس ، واللغة ، والدين ، والرأى السياسى أو غيره من الآراء ، والأصل القومى أو الاجتماعى والملكية ، والنسب أو ما إليه .

(٢) وفوق ذلك ، لن يكون هناك أى تمييز يستند إلى الوضع السياسى أو القانونى أو الدولى للبلد أو الاقليم الذى ينتمى إليه المرء ، سواء أكان ذلك البلد أو الاقليم مستقلا ، أو تحت الوصاية ، أو غير متمتع بالحكم الذاتى أو مقيداً فى سيادته بأى قيد آخر .

المادة ٣ : لكل أفراد الحق فى الحياة ، وفى الحرية ، وفى أن يعيش آمناً مطمئناً .

المادة ٤ : لا يسترق ولا يستبعد أحد ، والرق والنخاسة فى كافة صورهما ممنوعان .

المادة ٥ : لا ينزل التعذيب بأحد ، ولا يعامل أحد أو

يعاقب بشكل غير انسانى أو مزرى بالكرامة .

المادة ٦ : لكل إنسان الحق فى أن يعترف له فى كل مكان بشخصيته القانونية .

المادة ٧ : الجميع متساوون أمام القانون ، ولكل فرد — دون أى تمييز وعلى قدم المساواة — الحق فى أن يحتمى به . وللجميع الحق فى الحماية ضد كل تمييز يعتبر خروجاً على هذا الاعلان ، وضد كل تحريض على هذا التمييز .

المادة ٨ : لكل إنسان الحق فى الالتجاء الفعلى إلى القضاء الوطنى المختص بالنظر فى كل اعتداء على الحقوق الأساسية المعترف له بها فى الدستور والقوانين .

المادة ٩ : لا يجوز القبض على أحد أو حبسه أو نفيه باجراء تعسفى .

المادة ١٠ : لكل إنسان الحق على قدم المساواة التامة فى أن تسمع دعواه بطريقة عادلة وعلنية أمام محكمة مستقلة وغير متحيزة لتقضى فى حقوقه والتزاماته أو فى وجود أساس لكل اتهام يوجه إليه فى المسائل الجنائية .

المادة ١١ : (١) كل متهم بعمل جنائى مفروض براءته إلى أن تثبت إدانته قانوناً بتحقيق علنى تتوفر فيه كافة الضمانات

اللازمة لدفاعه عن نفسه .

(٢) لا يجوز أن يحكم بادانة أحد لعمل قام به أو امتنع عنه ما لم يكن ذلك معاقباً عليه عند حصوله بموجب القانون الوطنى أو الدولى . كما أنه لا يجوز والنظام العام والرفاهية العامة فى مجتمع ديموقراطى .

(٣) لا يجوز ، فى حال من الأحوال ، ممارسة هذه الحقوق والحريات على نحو يتعارض مع أهداف ومبادىء الأمم المتحدة .

المادة ٣٠ : لا يجوز تفسير أى نص من نصوص هذا الاعلان بما يولى أى دولة أو جماعة أو فرد الحق فى الاشتراك فى أى نشاط أو القيام بأى عمل يرمى إلى تقويض الحقوق والحريات المثبتة فيه . توقيع عقوبة أشد من تلك التى كانت توقع وقت ارتكاب العمل الاجرامى .

المادة ١٢ : لا يجوز أن يتعرض أحد لتدخل تعسفى فى حياته الخاصة أو فى أسرته أو منزله أو مراسلاته . ولا أن يعتدى على شرفه وسمعته . ولكل إنسان الحق فى حماية القانون ضد مثل هذا التدخل وذلك الاعتداء .

المادة ١٣ : (١) لكل إنسان الحق فى التنقل بحرية وفى اختيار سكنه داخل الدولة .

(٢) لكل إنسان الحق فى أن يغادر أى بلد ، بما فى ذلك بلده ، وأن يعود إليه .

المادة ١٤ : (١) لكل إنسان الحق ، عند الاضطهاد ، فى أن يبحث عن ملجأ ، وأن يتمتع فى البلاد الأخرى بوجود هذا الملجأ .

(٢) لا يجوز أن يحتج بهذا الحق فى حالة إتخاذ إجراءات قائمة على أساس حقيقى نتيجة لجريمة من جرائم القانون العام أو لأعمال مضادة لمبادىء وأغراض الأمم المتحدة .

المادة ١٥ : (١) لكل إنسان الحق فى أن تكون له جنسية .

(٢) لا يحرم أحد ، تعسفاً ، من جنسيته ، ولا من حقه فى تغييرها .

المادة ١٦ : (١) لكل رجل وامرأة منذ سن البلوغ بدون أى قيد يرجع إلى العنصر أو الجنسية أو الدين الحق فى الزواج وتكوين عائلة . وحقوقهما متساوية ، من حيث الزواج أثناء قيامه وعند انفصامه .

(٢) لا يجوز أن يعقد الزواج إلا بموافقة الزوجين فى حرية ورضى تام .

(٣) الأسرة هى العنصر الطبيعى ، والأساسى للمجتمع ، ولها الحق فى حماية الهيئة الاجتماعية والدولية .

المادة ١٧ : (١) لكل إنسان الحق فى الملكية سواء بصفة فردية أو جماعية .

(٢) لا يحرم أحد من ممتلكاته تعسفاً .

المادة ١٨ : لكل إنسان الحق فى حرية التفكير ، والعقيدة والدين : وهذا الحق يتضمن حرية تغيير دينه أو عقيدته . كما يوليه الحرية فى الاعراب عنهما . سواء بصفة فردية أو فى جماعة وسواء أكان ذلك فى السر أو فى العلن بواسطة التعليم ومزاولة الطقوس والشعائر والمراسيم .

المادة ١٩ : لكل إنسان الحق فى حرية الرأى والتعبير . وهذا الحق يتضمن الحرية فى اعتناق الآراء بدون تدخل من الغير . واستقصاء وتلقى ونشر الأخبار والاراء بأية وسيلة من الوسائل ودون اعتبار للحدود .

المادة ٢٠ : (١) لكل انسان الحق فى حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات السلمية .

(٢) لا يرغم أحد على الانضمام إلى أى جمعية .

المادة ٢١ : (١) لكل إنسان الحق فى أن يشارك فى إدارة شئون بلاده العامة . وذلك بصفة مباشرة أو بواسطة ممثلين منتخبين انتخاباً حراً .

(٢) لكل إنسان الحق فى تولى الوظائف العامة فى بلده على أساس المساواة .

(٣) إرادة الشعب هى مصدر السلطات العامة . وهذه الارادة يجب أن يعبر عنها بواسطة انتخابات دورية شريفة على أساس الاقتراع العام والسرى المساوى فيه بين الناخبين أو تبعاً لنظام مماثل يكفل حرية التصويت .

المادة ٢٢ : لكل إنسان ــ بصفته عضواً فى الهيئة الاجتماعية ــ الحق فى التأمين الاجتماعى ، وله الحق بفضل المجهود القومى والتعاون الدولى ، ووفقاً لنظام وموارد كل دولة فى أن ينال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اللازمة لكرامته ولتنمية شخصيته تنمية طليقة .

المادة ٢٣ : (١) لكل إنسان الحق فى العمل ، والحرية فى اختياره لشروط عادلة مواتية ، كما أن له الحق فى الحماية من البطالة .

(٢) لكل إنسان ــ دون أى تمييز ــ الحق فى الحصول

على أجر متساو عن عمل متساو .

(٣) لكل من يعمل الحق فى أجر عادل مجز يكفل له ولأسرته حياة تتفق مع الكرامة البشرية ، ويكمل عند الضرورة بأية وسيلة من وسائل الحماية الاجتماعية .

(٤) لكل إنسان الحق فى أن يكون وأن ينضم إلى نقابات حماية لمصالحه .

المادة ٢٤ : لكل إنسان الحق فى الراحة ، وأن يتمتع بأوقات فراغ ، وينطوى هذا الحق على تحديد معقول لساعات العمل ، وعلى الحصول على أجازات دورية بأجر .

المادة ٢٥ : (١) لكل إنسان الحق فى مستوى من الحياة يضمن له ، ولأسرته الصحة والرخاء ، وبخاصة فيما يتعلق بالمأكل والمسكن والعناية الصحية ، والخدمات الاجتماعية الضرورية ، كما أن له الحق فى التأمين عند البطالة ، والمرض ، والعجز ، والترمل ، والشيخوخة ، وفى كل حالة أخرى يفقد معها أسباب معاشه نتيجة لظروف لا دخل لارادته فيها .

(٢) للأمومة والطفولة الحق فى عناية ومساعدة خصوصيتين وجميع الأطفال سواء المولودين منهم فى الزواج أو غير الزواج يتمتعون بنفس الحماية الاجتماعية .

المادة ٢٦ : ١) لكل إنسان الحق فى التعليم . ويجب : أن يكون التعليم مجاناً فى المرحلتين الأولية والأساسية على الأقل والتعليم الأولى إجبارى . ومن الواجب تعميم التعليم الفنى والمهنى والدراسات العليا يجب أن تتاح للجميع بالتساوى التام وفقاً لمواهبهم .

(٢) يجب أن يهدف التعليم إلى تنمية الشخصية الانسانية وتقوية احترام حقوق الانسان وحرياته الأساسية ، وإلى تعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين كافة الأمم ، والجماعات البشرية والدينية ، وإلى دعم مجهود الأمم المتحدة لتوطيد السلام .

٣) للوالدين حق الأولوية فى إختيار نوع التعليم لأولادهم .

المادة ٢٧ (١ ـ لكل إنسان الحق فى أن يشترك بحرية فى حياة المجتمع الثقافية ، وأن يتمتع بالفنون ، وأن يساهم فى التقدم العلمى وما ينجم عنه من منافع .

٢ـ لكل انسان الحق فى أن تحمى المصالح الأدبية والمادية الناجمة عن كل انتاج له فى العلوم والآداب والفنون .

المادة ٢٨ ــ لكل انسان الحق فى أن يسود نظام اجتماعى ودولى يضمن هذه تحقيق الحقوق والحريات المنصوص عنها فى هذا الاعلان تحقيقا تاماً .

المادة ٢٩ - ١ - على كل انسان واجبات نحو الهيئة الاجتماعية التى من الممكن أن تنمو فيه وحدها شخصيته نموآ حرآ كاملا .

٢- لا يخضع أحد فى ممارسة حقوقه وحرياته إلا لحدود التى يفرضها القانون غرضها الوحيد هو تأمين الاعتراف بحقوق الآخرين وحرياتهم ، واحترامها ، وتحقيق مقتضيات الأخلاق.

القاهرة فى ١٧ ديسمبر سنة ١٩٥٢

محمد منصور

الكتب القادمة

الأحلاف العسكرية فى الشرق الأوسط
للأستاذ سعد لبيب

أزمتنا الاقتصادية
للدكتور عبد الرازق محمد حسن

كفاح شعوب شمال أفريقيا
للأستاذ يحى أبو بكر

السلام والحياد
للأستاذ عادل احمد ثابت

الجامعة العربية بين الحاضر والمستقبل
للدكتور محمد أنيس

الاستعمار عدو الشعوب
للأستاذ عبد العزيز فهمى

8519.

VETVS
TESTA-
MENTVM
NOVVM
DEI·SVB·NVMINE·VIGET
PRINCETON
UNIVERSITY
LIBRARY

WERT
BOOKBINDING
Granville Pa
JULY-AUG. 1992

Princeton University Library
32101 106117797